ويوخذ من تركه صلى الله عليه وسلم له ان ضربهما وان جاز بشرطه
المذكور في كتب الفقه الاولى تركه قالوا بخلاف الولد فالاولى
تاديبه ويوجه بانا ضربه لمصلحة تعود عليه فلم يفد
العفو بخلاف ذينك فان لحظ النفس فندب العفو عنها لمخالفة
لهواها وكظما لغيظها ما رايت ما علمت اذهو الانسب بالمقام
منتصرا منتصرا امتثالا مظلمة هي بفتح الميم واللام مصدر وبكسر اللام
اوضمها ما اخذ او نيل من معصوم عدوانا سواء كانت في البدن
ام العرض ام المال ام الاختصاص ظلمها المنصوب على الاول
مفعول مطلق وعلى الثاني مفعول به وظلم يتعدى لمفعولين
كما في القاموس خلافا لمن زعم قصره على واحد فقد ظلمها
وانما لم ينتقم صلى الله عليه وسلم منها مع ان مرتكبها قد يأثم بظلم
سيما لليد بن الاعصم الذي سحره واليهودية التي سمته لانه
حق ادمي يسقط بعفوه بخلاف حقوق الله التي ذكرها
بقوله مالم تنتهك ترتكب محارم الله جمع محرم اي شيء حرمه الله
تعالى على عباده والله اعلم فاقلت مظلمة صلى الله
عليه وسلم ايذاله وايذاوه كفر وهو حق الله تعالى فكيف يستطيع
بعفوه قلت لانسلم ان مطلق ايذا كفر الا ترى الى ما مر فيمن
جذب رداءه حتى اثر في عنقه فعفى عنه واعطاه حمل بعيرين
كه والحاصل ان ايذاءه التي يصدر من مسلم جاف وهذا النوع عذر فلم
يكفروا عفا عنه او من منافق وقد امر بتجاذاهم ليلا ينفر الناس عنه
كما قال وقد قيل له الا نقتلهم لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل

اصحابه او من

اصحابه او من كان كافر معاهد لمصلحة تالفة اقتضت عدم
مواخذته بجريمة اوحربي وهو غير مستلزم للاحكام وبعضهم
هنا مالا يفهم لعدم احاطته بكلام الائمة فاجتنبه من اشدهم
من زايدة لانه كان اشدهم كما صرحت به روايات اخر كذا قيل ومر
في احسنهم مايرده وان كونه من اشدهم لاينافي كونه اشد
غضبا فينتقم ممن ارتكب ذلك لما علمت انه لايقبل العفو
ومن المحارم التي ينتقم لها ولا يعفو عنها حق الادمي اذا صمم
في طلبه وفيه الحث على العفو والحلم واحتمال الاذى والانتصار
لدين الله تعالى وانه ليس لكل ذي ولاية التخلق بهذا الخلق
الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله تعالى على انهم قد اجمعوا
على ان القاضي لا يجوز له ان يقضي لنفسه ولا لمن لا تقبل شهادته له
كابيه وابنه ولا ينافي هذا الحديث امره صلى الله عليه وسلم بقتل
ابن خطل ونحوه ممن كان يوذيه صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا مع
ذلك ينتهكون حرمات الله او ان عفوه انما كان في غير ذنب
يكفر به مرتكبه كمن جفا في رفع صوته عليه ومن جذبه برداءه صلى الله
عليه وسلم حتى اثر في رقبته بخلاف العفو عنهم ومن عرض ولا
اوليك فانهم كفروا بايذايه فلم يمكنه العفو عنهم ومن ثم اقتص صلى الله
عليه وسلم ممن نال من عرضه ولا يرد على ذلك مجاوزته صلى الله عليه
وسلم عن المنافقين مع ما قصه الله عنهم وما هو مشهور من
احوالهم معه صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا مسلمين ظاهرا فخشي من تحدث
الناس بان محمدا يقتل اصحابه وروى الحاكم ما لعن رسول الله صلى الله

Copyright © King Saud University